

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨٦ لسنة ٢٠١٤

بتفوضىض الوزراء في بعض اختصاصات رئيس الجمهورية
المنصوص عليها في قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفوضىض في الاختصاصات ;
وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ;
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل الوزارة ;
وبناءً على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء :

قرر :

(المادة الأولى)

يُفوض السادة الوزراء كل فيما يخصه في مباشرة اختصاصات رئيس الجمهورية
المنصوص عليها في قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨
فيما يتعلق بالأحكام الخاصة بوظائف الدرجة العالمية ودرجة مدير عام وفقاً للضوابط
التي يضعها مجلس الوزراء ، وذلك فيما عدا حكم البند (٦) من المادة ٩٤ / ٦ من
القانون المشار إليه .

(المادة الثانية)

يلغى كل ما يخالف أحكام هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وي العمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .
صدر برئاسة الجمهورية في ٢٤ شوال سنة ١٤٣٥ هـ
(الموافق ٢٠ أغسطس سنة ٢٠١٤ م) .

عبد الفتاح السيسي